

أمر تسوية صادر عن هيئة تسوية الأراضي والمياه

استناداً للصلاحات المخولة لي من المادة رقم (5) من قانون تسوية الأراضي والمياه رقم (40) لسنة 1952م، والمادة رقم (6) من القرار بقانون رقم (7) لسنة 2016م، بشأن هيئة تسوية الأراضي والمياه،

أقرر:

1. اعتبار الأحواض ذوات الأرقام (34015، 34014، 34006) موقع واد التفاح من أراضي مدينة الخليل التابعة لمحافظة الخليل، منطقة تسوية، وسيعلن عن تاريخ الشروع بأعمال التسوية فيها بموجب إعلان تسوية يصدر فيما بعد.
2. على جميع الأشخاص الذين يدعون بأي حق من حقوق التملك أو التصرف أو المنفعة في هذه المنطقة تقديم ادعاءاتهم والوثائق المؤيدة لها في الزمان والمكان اللذين سيحددان في إعلان التسوية.

القاضي / موسى شكارنة
رئيس هيئة تسوية الأراضي والمياه

أقرر:

استناداً للصلاحات
لسنة 1952م، و
والمياه،

1. اعتبار عم
الشروع بأ
على جميع
المنطقة تق
التسوية.